

ورد إلي من الأخ العالم الباحث عرفان نصر الفاروقي الندوي استفسار يسألني فيه عن معنى الخف.

أبدأ الجواب عنه بالبيان عن معنى الخفاء والجورب، لأن ما يأتي من التفاصيل يعتمد فهمه استيعاب دلالاتي هاتين الكلمتين.

الخفاء ما توقي به الأقدام وقت المشي، وصاحبه محتج، وضده الحافي، وأصله من خفاء الحيوان، قال الجوهري في الصحاح: "الخفاء ما وطئ عليه البعير من خفه، والفرس من حافره، وفي الحديث: معها خذاؤها وسقاؤها".

والجورب ما يلبس في القدمين لفاقة لها قبل الخفاء إما وقاية لها من البرد أو من خشونة الخفاء، أو وقاية للخفاء من عرق القدمين، قال ابن منظور في لسان العرب: "والجورب لفاقة الرجل، معرّب، وهو بالفارسية كورب؛ والجمع جوربة؛ زادوا الهاء لكان العجمة"، ويسمى بالأردية "موزة".

من الشائع في القارة الهندية أن الخف نوع من الجورب، ويترجم إلى الأردية بـ"الجورب الجادي"، وأنه لا فرق بينها إلا أن الخف يتخذ من جلود الأتعام، والجورب يصنع من الصوف أو بعض أنواع القماش. وذلك خطأ جر عامة الطلاب وكثيرا من العلماء إلى الشطط ببعض النصوص عن مواضعها، وما بعثني على الاستغراب أنني رأيت الغلط قد سرى إلى إخواننا العرب، وزاد الطين بلة انتشار الجوارب الجلدية في الطبقات المتدنية، وإطلاق كلمة الخفاف (جمع الخف) عليها، ولا حامل لها على ذلك إلا حرصها على التمتع برخصة المسح، إذ استفاض من النبي صلى الله عليه وسلم المسح على الخفين.

والصواب الذي سنحققه في هذا المقال أن الخف ليس من جنس الجورب، ولكنه من جنس الأحذية، والخفاء أنواع، منها نوعان منتشران بين العرب في عهد النبي صلى الله عليه وسلم: النعل والخف، وكلاهما توقي به الأقدام من الأرض، والفرق بينهما أن النعل ما كان أدنى من الكعبين غير محيط بالقدمين، والخف ما كان أعلى من الكعبين وأحاط بالقدمين، وأصل معنى الخف كما جاء في الصحاح للجوهري: "الخف واحد أخفاف البعير، والخف واحد الخفاف التي تلبس، والخف في الأرض أعظم من النعل". وفي لسان العرب: "خف البعير، وهو مجمع فرسن البعير والناقة، تقول العرب: هذا خف البعير وهذه فرسته. وفي الحديث: لا سبق إلا في خف أو نعل أو حافر. فالخف الإبل ههنا، والحافر الخيل، والنعل السهم الذي يرمى به، ولا بد من حذف مضاف، أي لا سبق إلا في ذي خف أو ذي حافر أو ذي نعل ... وخف الإنسان ما أصاب الأرض من باطن قدمه، وقيل: لا يكون الخف من الحيوان إلا للبعير والعمامة. وفي حديث المغيرة: غليظة الخف، استعار خف البعير لتقديم الإنسان مجازا، والخف في الأرض أعظم من النعل".

فالخف يخالف الجورب (بما كان مصنوعا من الجلد أو القماش) في خصلتين أساسيتين:

الأولى أن الجورب لا يبط الإنسان به الأرض، والخف يمشي فيه على الطرق الوعرة والسهلة والوحلة، أخرج مسلم في صحيحه وأبو داود في سننه وغيرها عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا انقطع شسع أحدكم أو من انقطع شسع نعله فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعها، ولا يمش في خف واحد، ولا يأكل بشماله، ولا يجتني بالنوب الواحد، ولا يلتحف الصباء.

ففي النبي صلى الله عليه وسلم عن المشي في خف واحد كما نهى عن المشي في نعل واحدة، والنعل والخف كلاهما يشترك في هذا الوصف، والآثار في المشي على الخفين كثيرة، ففي المصنف لابن أبي شيبة: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة، عن حاد، قال: كانوا يشتدون في الروث الرطب إذا كان في الخف. وقال الشافعي في الأم: فإذا كان الخفان من لبود أو ثياب أو طفي فلا يكونان في معنى الخف حتى ينعلا جلدا أو خشبا أو ما يبقى إذا توبع المشي عليه.

والثانية أن الجورب تلبس فوقه النعل أو غيرها من أنواع الأحذية، والخف لا تلبس فوقه النعل أو غيرها من الأحذية، ويزيد ذلك بيانا أحاديث المسح على الخفين، فهي لا تتعرض للمسح على النعلين، بينما ترى أحاديث المسح على الجوربين تجمع بين الجوربين والنعلين في المسح.

ففي سنن الترمذي وغيره عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: توضع رسول الله صلى الله عليه وسلم مسحا على الجوربين والنعلين. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وفي المصنف لابن أبي شيبة عن جلاس بن عمرو أن عمر توضع يوم الجمعة، ومسح على جوربيه ونعليه. وعن إبراهيم النخعي قال: الجوربان والنعلان بمنزلة الخفين، وعن جلاس، قال: رأيت عليا بال، ثم مسح على جوربيه ونعليه. وعن كعب بن عبد الله أن عليا بال، ثم توضع ومسح على الجوربين والنعلين. وعن فرات، قال: رأيت سعيد بن جبير، توضع ومسح على الجوربين والنعلين.

فالخف مع مشاركته النعل في كونها جميعا من جنس الأحذية، يباينها في معنى: وهو أن النعل أسفل من الكعبين، والخف يعلو الكعبين محيطا بالقدم، أخرج الشيخان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلا قال: يا رسول الله، ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يلبس التخص، ولا العائم، ولا السراويلات، ولا البرانس، ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين، فليلبس خفين، وليقطعها أسفل من الكعبين. فهذا الحديث واضح أن النعل والخف قسيان، ولو كان الخف نوعا من الجورب لقال: وليخلعها، ومثله ما أخرجه مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب يقول: السراويل لمن لم يجد الإزار، والخفان لمن لم يجد النعلين، يعني المحرم. فجعل السراويل مكان الإزار، لأن السراويل والإزار قسيان، وجعل الخفين مكان النعلين لأنها قسيان. ولو كان الخف نوعا من الجورب لما حصل المقصود بقطعها فإن الخفاء يقطعه، والحديث فحين لا يجد النعلين.

الأول أن أرض العرب العرباء (الحجاز ونجد واليمن وما والاها) حارة بصفة عامة، وليس فيها من البرد حتى في أيام الشتاء إلا قليلا جدا، فلا يحتاجون إلى لبس الجوارب حتى المصنوعة من الصوف والقماش، ومن ثم لم تكن في لغتهم كلمة للجورب، فكيف يظن بهم لباس الجوارب الجلدية، وإنما كانوا يلبسون الأحذية للمشبي، وكانت النعال عامة أحذيتهم، وكانوا يلبسون الخفاف في السفر وقاية للأقدام من الإصابة في الطرق الوعرة، وقلائها كانوا يلبسونها في الحضر، ومن ثم وردت عامة أحاديث المسح على الخفين وآثاره في سياق السفر.

والثاني أنهم إذا أرادوا ذكر كون الرجل حافيا فنوا لبسه الخفين والنعلين، لأنه إما يلبس الخفين أو النعلين، أخرج مسلم عن عبد الله بن عمر، أنه قال: كنا جلوسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من الأنصار فسلم عليه ثم أدبر الأنصاري، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا أبا أنصار كيف أحيي سعد بن عبادة؟ فقال: صالح. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يعود منكم؟ فقام وقتنا معه ونحن بضعة عشر، ما علينا نعال ولا خفاف ولا فلانس ولا قص، نمشي في تلك السباخ حتى جئناه فاستأخر قومه من حوله حتى دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين معه.

والثالث نصهم على الخفاف مع النعال في موضع ذكر إباحة الصلاة محتذبا، ولو كان الخفان في معنى الجوربين لما كان لذكرها معنى، أخرج أبو داود والحاكم عن شداد بن أوس قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم.

والرابع نصهم على المشي في الخفين في الغزوات، بل وفي الحضر حتى إن النجاسات كانت تصيب الخفاف كما تصيب النعال، في المصنف لابن أبي شيبة: قال: حدثنا جرير، عن ليث، عن زيد، والأعمش، قال: كان إبراهيم ينتهي إلى باب المسجد في نعليه أو في خفيه السرقي فيسحقها، ثم يدخل فيصلي، وعن ثابت بن عبيد، قال: رأيت يحك نعله، أو خفه على باب المسجد. قال: يذكر أنه طهور.

والخامس أنه حينما بدأ الناس يتجنبون الصلاة في النعال والخفاف في المساجد خلعوها على باب المسجد ثم وضعوها في المساجد مقلوقة حتى لا تمسها الأقدار، في المصنف لابن أبي شيبة: حدثنا أبو أسامة، عن مسعر، عن عبد الكريم قال: كان عزيزا على طاوس، إذا دخل المسجد أن لا يقبل خفه، أو نعله، ولو كان الخفان بمثابة الجوربين لما خلعوها.

وأرجو أن هذا القدر يكفي لبيان أن الخفين من جنس الخفاء (بالأردية: جوتة).

لا من جنس الجورب (بالأردية: موزة).

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه الكريم.